

٧) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من وظائف ((شهر رجب))

المجلس الرابع

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين نحمده سبحانه يصطفي من الازمنة ما يشاء ويأمر فيها بما يشاء واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له.

واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى اله وصحبه - 00:00:00

ومن سار على نهجه واقتفى اثره وبعد فنبداً اليوم في مجلس وظائف شهر رجب كما ذكره الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى هذا

الشهر المبارك الذي هو احد الاشهر الحرم من اشهر الله تبارك وتعالى كما سيبيئه المصنف رحمه الله فنبداً على بركة - 00:00:21

الله ونسأله جل وعلا ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح. نعم احسن الله اليكم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين. قال المصنف - 00:00:46

رحمه الله تعالى وظيفه شهر رجب خرج خرج في الصحيحين من حديث ابي بكره ان النبي صلى الله عليه وسلم خاطب في حجة

للوداع فقال في خطبته ان الزمان قد استدار كياتي يوم خلق الله السماوات والارض. السنة اثني عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة -

00:01:03

متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم. ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان. وذكر الحديث قال الله عز وجل الشغل عند الله اثنا

عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض. منها اربعة حرم ذلك الدين القيم فلا - 00:01:23

تظلم فيهن انفسكم. فاخبر سبحانه انه منذ خلق السماوات والارض وخلق الليل والنهار يدوران في في الفلك خلق يدوران في الفلك

يعني ان الشمس والقمر والارض هذه كلها تدور كما قال تعالى لا يقولن احد ان الشمس لا تدور او ان الارض لا تدور - 00:01:43

نعم وخلق ما في السماء من الشمس والقمر والنجوم وجعل الشمس والقمر يجوز لك يسبحان للفلك. فينشأ منهما ظلمة الليل وبياض

بمن حينئذ جعل السنة اثني عشر شهرا بحسب الهلال. فالسنة بالشرع مقدره لسير القمر وقلها الا بسيل الشمس وانتقالها كما -

00:02:10

ما يفعله اهل الكتاب وجعل الله تعالى من هذه الاشهر اربعة اشهر حرما. قد فسرهما النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث. وذكر

ان هذا متواليات ذو القعدة وذو الحجة ومحرم وواحد فرد وهو شهر رجب وهذا قد يستدل به من يقول انها من سنتين وقد روي

من - 00:02:31

ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اولهن رجب وفي اسناده موسى ابن عبيدة وفيهم ضعف شديد من قبالة القوات قد بقي على المدينة

انهم جعلوها من سنتين وان اولها ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وذو رجب ثم رجب فيكون رجب اخره - 00:02:51

بعض المدنيين ان اولها رجب ثم القعدة ثم ذو القعدة ثم الحجة ثم المحرم. وعن بعضهم من سنة واحدة اولها المحرم ثم رجب ثم ذو

القعدة ثم ذو الحجة واختلف في اي هذه الاشهر الحرم افضل؟ فقيل رجب قاله بعض الشافعية - 00:03:11

وضع عافه النووي وغيره. وقيل المحرم قاله الحسن ورجحه النووي. بقي ذو الحجة روي عن سعيد بن جبير وغيره وهو اظهر الله

الصواب ان الاشهر الحرم مكررة في السنة اولهن الشهر الاول محرم من حيث العد الشهري. فاول الاشهر عدا محرم - 00:03:31

واول الاشهر الحرم ليس بمحرم من حيث عد النبي صلى الله عليه وسلم فالنبي صلى الله عليه وسلم ذكر الاشهر الحرم عدا ذو القعدة

اولا ثم ذو الحجة ثم المحرم ثم رجب مظر - 00:03:58

إذا اول نشر الحرم اول نشر الاثني عشر لا شك ولا ريب ان الصواب انه المحرم واخر الاشهر آآ من السنة هو شهر ذو الحجة فالعام يبدأ بشهر حرام وينتهي بشهر حرام - [00:04:17](#)

وينتصف بشهر حرام وهو شهر رجب اذا لم نعد فيه المحرم لان بعد المحرم صفر ربيع الاول ربيع الثاني جمادى الاولى جمادى الثانية خمسة اشهر ثم السادس رجب ثم السابع شوال شعبان ورمضان وشوال ثم تبدأ - [00:04:41](#)

ليبدأ الشهران الاخران النشر الحرم ذو القعدة وذو الحجة. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم ان الزمان قد استدار يوم خلق الله السماوات والارض السنة اثنا عشر شهرا. السنة الرفع لذلك قال اثنان. نعم. السنة اثنا عشر - [00:05:09](#) اشار المراد بذلك ابطال ما كانت الجاهلية تفعل من الناس كما قالوا كما قال تعالى انما المسيء زيادة في الكفر يطل الذين كفروا يحلون ونامهم ويحرمون وعاما لواطى عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله وقد اختلف في تفسير - [00:05:29](#)

فقاتل طائفة كانوا يبدلون بعض الاشهر الحرم بغير فيحرمونها فيحرمونها بدلها يحلون ما ارادوا تحليلهم الاشهر الحرم اذا احتاجوا الى ذلك. ولكن لا يزيدون في عدد الاشهر الهلال ياتي شيئا. ثم من اهل هذه المقالة من قال كانوا يحلون - [00:05:49](#)

المحرمة فيستحلون القتال فيه بطول مدة التحريم عليهم بطوال ثلاثة اشهر محرمة. ثم يحرمنا صبر ما كانوا فكأنهم يقترضونه ثم يوفونه ومنهم من قال كانوا يحلون المحرم من عام واحد ويسمي يسمونها صفرين ثم يحرمون - [00:06:09](#)

لهما من عام قابل يسمونها محرمين. قال ابن زيد ابن اسلم ابن زيدان. قال قاله زيد ابن اسلم نعم احسن الله اليكم قاله زيد بن اسلم وقيل بل كانوا ربما احتاجوا اذا كان ابن زيد فالمقصود به محمد - [00:06:29](#)

واذا كان والده فهو زيد ابن اسلم كلاهما من علماء التفسير. نعم بيحصلوا على القول هذا بان النسيم معناه انهم اذا جاء احد الاشهر الحرم يقولون هذه ليس بحرم حرام - [00:06:49](#)

يستباحون فيه القتل والقتال والمحرمات ثم اذا جاء بعد ذلك حسب اهوائهم يجعلون شهرا اخر مكان هذا الشهر هذا من معاني النسي وهو الاظهر والاشهر. نعم الصلاة وقيل بل كان ربما احتاجوا الى ان صبرت ايضا فاحلوا وجعلوا مكانا ربيعا. ثم يدور كذلك

التهريب والتحليب التأخير الى ان جاء الاسلام موافقة - [00:07:08](#) حجة الوداع رجوع رجوع التحريم يا محرم الحقيقي. وهذا هو الذي رجحه ابو عبيد ان لا هذا فالتغيير انما وقع في عين الاشهر الحرم خاصة. وقالت طائفة اخرى بل كان يزيدون في عدل شهور السنة وظاهر الاية يشعر بذلك. حيث قال الله تعالى ان عدة الشهور

عند الله - [00:07:35](#) اثني عشر شهرا فذكر هذه هذا توطنه لهدم الناس ويبقى عليه. ثم من هؤلاء ما قال كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهرا. قال مجاهد

وابو مالك. قال ابو مالك كان يجعلون السنة ثلاثة عشر شهرا. ويجعل المحرم صفرا. وقال - [00:07:55](#) كانوا يسقطون المحرمات ثم يقولون صفرين لصفر وربع الاول وربع الى اخره. ثم يقولون شهر شهرا ربيع ثم يقولون برمضان شعبان

ولشوال رمضان ولذي القعدة شوال وذو الحجة ذو القعدة على وجه ما ابتدأوا وللمحرمين. كل - [00:08:15](#) ذي الحجة فيعدون ما نسؤوا على ما استقبله على وجه ما ابتدأوا. وعنه قال كانت الجاهلية يحجون من كل شهر من شهور السنة

عامين ووافق حج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي الحجة فقال هذا يوم هذا يوم استدار الزمان كهينة يوم - [00:08:35](#) ما خلق الله السماوات والارض. ومن هؤلاء المسائل التسميات عندهم بحسب الاهواء والظنون لانه ليس هناك شرع يحكمهم انما

يحكمون عقولهم ودايما الناس اذا حكموا عقولهم يغيرون ما حكموا عقولهم في الامس يغيرونه في الغد لانهم يرون مصلحتهم - [00:08:55](#)

انفسهم واهوائهم في التغيير اما اذا كان الانسان مؤمنا بما انزله الله عز وجل فانه لا يغير شيئا انما يحرم ما حرم الله وبسعي الاشياء باسمائها الشرعية نعم. احسن الله اليكم رحمه الله تعالى ومن - [00:09:19](#)

من قال كانت الجاهلية يجعل مشهور اثني عشر شهرا وخمسة ايام. قال الياس بن معاوية وهذا العدد قريب من عهد السنة الرومية. ولهذا جاء مناصب عكرمة بن خالد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لخطبتي يوم النحر هكذا وهكذا وهكذا وخان السائل هامه في

هكذا وهكذا وهكذا يعني ثلاثين. فإشار الى ان الشارة هلالى ثم تارة ينقص وتارة يأتيهم. ولعل اهل اهل كان يتم الشهور كلها ويزيدون عليها والله اعلم. وقد قيل ان ربيعة مباركة هذا القول الذي - 00:10:00

اه ذكره المصنف رحمه الله عن ياس بن معاوية العرب قبل الاسلام ما كانوا يعرفون الحساب الرومي اصلا وانما كانت امة امية تحفظ شهورها بالنظر الى الهلال. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وقد قيل ان ربيعة مبارك كانوا يحرمون اربعة اشهر من السنة مع اختلاف في رجب منها كما سنذكر ان شاء الله تعالى وكانت - 00:10:20

معروف بن مالك بن لؤي يحرمون السنة ثمانية اشهر. وهذا مبالغة في زيادة على ما حرمه الله. في دلالة على اختلاف اهل الشرك في العشر الحرم فمنهم من يرى نشر الحرم هي التي حرمها الله واظهرها ابراهيم عليه السلام ومنهم من كان يزيد - 00:10:49

ومنهم من كان ينقص فهم على اختلاف ولذلك الله عز وجل قال ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله فلا زيادة ولا نقص. منها اربعة حرم بدون زيادة ولا نقص ولا نسي - 00:11:11

والنبي صلى الله عليه واله وسلم قال استدار الزمان كهيئته يوم خلق الله السماوات والارض اي قبل وجود المشركين كانت الاشهر هكذا فتبقى هكذا فليس لاحد ان يغيرها. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وقت لفظ اي عام عاد الحج الى ذي الحجة ولا وجهه. واستدار الزمان فيه كهيئته - 00:11:32

فقال الطائفة انما عادي على وجهه في حجة الوداع فما حجة فما حجة ابي بكر الصديق رضي الله عنه فكانت قد وقعت في ذي القعدة هذا قوله مجاهد وغيرهما مقصوده بحجة ابي بكر حجة ابي بكر التي كانت في السنة التاسعة من الهجرة لان - 00:11:56

النبي صلى الله عليه واله وسلم اناب ابا بكر في حجة سنة تسع ولم يحجه عليه الصلاة والسلام واما حجته التي بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فقطعا كانت في ذي الحجة - 00:12:16

انما الخلاف في حجته التي كانت قبل آآ النبي صلى الله عليه وسلم. ولكن هذا قول ضعيف اذ لو كان حجة الصديق في ذي القعدة لكان النبي صلى الله عليه وسلم ينبه لان الحج لا يصح في ذي القعدة - 00:12:33

فلا يصح الا اذا قلنا في النسخ والنسخ غير وارد ها هنا وانما كان المشركون يغيرون دين ابراهيم عليه السلام ودين ابراهيم عليه السلام في الحج له مواقيت مكانية ومواقيت زمانية - 00:12:53

المواقيت الزمانية متعلقة بالاشهر الحرم نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وقيل انه اجتمع في ذلك العام هج الامم كلها في وقت واحد. فلذلك سمي يوم الحج الاكبر - 00:13:09

وقال الطائفة بل وقعت حجة الصديق في ذي الحجة قاله الامام احمد وانكر قول المجاهد وسدى بان النبي صلى الله عليه وسلم امر عليا فنادى يوم النحر يحج بعد العلم المشرك. وفي رواية يوم الحج الاكبر وقد قال تعالى واذان من الله والرسول الى الناس يوم الحج الاكبر - 00:13:22

الله بريء من المشركين ورسوله. فسموا يوم الحج لتمر هذا يدل على ان النداء وقع في ذي الحجة. وبالاجماع هذه الاية كانت قد نزلت قبل حجة الصديق ونادى بها علي تحت امرة ابي بكر في سنة تسع فيكون القول مجاهد - 00:13:42

ضعيفا. نعم رحمه الله تعالى وخرج الطبراني في اوساطه من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان كان العرب يحلون عام شهرا وعام شهرين ولا يصيبون الحج الا في كل ستة وعشرين سنة مرة واحدة. والنسي الذي ذكره الله في كتابه فلما كان عام

فلما كان - 00:14:02

مع حج ابي بكر الصديق بالناس وافق في ذلك العام عام الحج فسماه الله يوم الحج الاكبر. ثم حج النبي صلى الله عليه وسلم منذ العام المقبل فاستقبل الناس فاستقبل الناس الالهة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الزمان قد استدارك هيئة يوم خلق الله

السماوات - 00:14:24

وقيل من استدار ما الاستدارة زمان كهيئته كان من عام الفتح. وخرج البزار في بوسندي من حديث جندب رضي الله تعالى عنه ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم يوم الفتح ان هذا ان هذا العام الهج الاكبر. قد اجتمع حج المسلمين وحج - [00:14:44](#) المشركين في ثلاثة ايام متتابعات واجتمع حج اليهود والنصارى في ستة ايام متتابعات ولم يجتمع منذ خلق الله السماوات والارض ولا يجتمع بعده كالعام حتى تقوم الساعة. وباسناد يوسف السنني وهو ضعيف جدا. واختلفوا سميت هذه الالية اية الحج - [00:15:04](#) اكبر واذا ان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر. هذه الالية ما نزلت في حجة في فتح مكة. باتفاق المفسرين وانما نزلت بعد فتح مكة. نعم. احسن الله اليكم واختلفوا لما سميت هذه الاشهر الاربعة حرما. فقل عظمتها وحرمة - [00:15:24](#) الذنب فيها قال عن ابن طلحة عباس رضي الله تعالى عنه اختص الله اربعة اشهر جعلني جعلهن حرما وعظم حرماتهن وجعل الذنب فيهن واجعل عمله صالحا والاجر اعظم. هذا هو احسن ما قيل في تسمية الاشهر بالحرم. اولا - [00:15:44](#) لانهن معظمت عند الله عز وجل. ثانيا ان الذنب في هذه الاشهر اظن ثالثا ان العمل الصالح في هذه الاشهر الحرم اعظم فاجتمعت هذه العظمت الثلاث فسميت بالاشهر الحرم. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى قال كما اختار الله الزمان فاحب - [00:16:04](#) فاحبه الى الله فاحبه. فاحبه الى الله الى الاشهر الحرم. وقد روي مرفوعا ولا يصح رفعه. وقد قيل في قوله تعالى فلا تظلموا بهن انفسكم ان المراد في الاشهر الحرم وقيل بل في جميع شهور السنة وقيل انما سميت حربا بتحريم القتال فيها وكان ذلك معروفا فيها - [00:16:32](#)

في الجاهلية. من قال فلا تظلموا فيهن انفسكم من قال ان الظمير فيهن راجع الى العشر الحرم لا آآ فهذا يسمى قصرا للظمير على اقرب مذکور. وهذا له وجه في اللغة. واما من قال - [00:16:52](#) فيهن اي في الاشهر الثنتي عشر فانه رأى ان الظمير عام وما دام ان الضمير عام فانه ينطبق على كل الاشهر. وهذا هو الاقرب من ناحية تفسير. قال عز وجل - [00:17:12](#)

ان عدة الشهور عند الله اثني عشر شهرا في كتاب الله. يوم خلق السماوات والارض منها اربعة حرم. بعدين ايش قال ذلك الدين القيم ها فلا تظلموا فصل بين اربعة حرم وبين فلا تظلموا بقوله ذلك الدين القيم اي العد المذكور والتفصيل المزبور في الالية - [00:17:30](#) في السابق فلا تظلموا فيهن فالصواب تعميم الظمير لان الاصل ان الظمائز تدل على العموم. فالقول بانه عائد الاشهر الحرم قول ضعيف الا ان يقال انه اذا كان الظلم محرما في الاشهر ففي الاشهر الحرم من باب اولى - [00:17:57](#) لا هذا له وجه نعم. احسن الله اليكم. وقيل انما سميت حرم لتحريم القتال فيها. وكان ذلك معروف في الجاهلية وقيل انه كان في عهد ابراهيم عليه السلام. وقيل ان هذا هو الصواب ان هذه الاشهر الحرم من عهد ابراهيم عليه السلام. ابراهيم - [00:18:17](#) عليه السلام هو الذي اظهر مكانة البيت بعد الغرق واظهر الحدود المكانية للحرم واظهر الحدود الزمانية للحرم. وهي الاشهر الحرم نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله قيل ان سبب تحريم هذه الاشهر الاربعة بين العرب لاجل التمكن من الحج والعمرة. فحرم شهر ذي الحجة - [00:18:37](#)

حجة لوقوع الحج فيه. ظلم معه شهر ذي القعدة لسير فيه الحج. وشهر محرم للرجوع في منهج حتى يبأمن الحاج على نفسه يخرج من بيته الى ان يرجع اليه. ظلم شهر واجب للاعتماد فيه من الوسط في السنة. يعتمر فيه من كان قريبا ممن كان. وقد شرع الله فيها - [00:19:04](#)

تحريم القتال في الشهر الحرام. قال تعالى لا تحله شعائر الله ولا الشهر الحرام. وقال تعالى يسألونك عن الشاة الحرام قتالنا في خلق فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به. والمسجد الحرام واخراج اهله منه اكبر عند الله. والفتنة اكبر من - [00:19:24](#) هذه الالية نص على ان القتال في الاشهر الحرم كبير عند الله عز وجل. يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه. قال قل قتال فيه كبير. فدل على ان مجرد وجود الفعل - [00:19:44](#)

بغض النظر هل كان هذا القتال حقا او باطلا عدوانا او لا لكن القتال فيه كبير عند الله عز وجل وعظيم. ولهذا الصحيح من اقوال اهل العلم انه اذا امكن - [00:20:04](#) لولي الامر المسلم ان يوقف القتال في الاشهر الحرم وجب عليه ان يوقف. ما لم يخشى الضرر على المسلمين وبلادهم. نعم احسن الله

اليكم قال رحمه الله تعالى وخرج ابن ابي حاتم اسناده عن جد ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رهطا وبعث علي بن عبدالله بن جحش - [00:20:22](#)

الحضرمي فقتوا ولم يدروا ان ذلك من رجل او من جمعة. فقال المشركون للمسلم قتلتم في الشهر الحرام اذا انزل الله عز وجل. يسألونك عن الحرام من قتاله فيقول قتالهم فيه كبير. يعني المشركون عابوا على المسلمين انكم انتم ايها المسلمون تزعمون انكم - [00:20:42](#)

على طريقة ابراهيم. وابراهيم قد حرم القتال في الاشهر الحرم. فكيف تقاتلون في الاشهر الحرم؟ فعابوهم بشيء هم يعلمون وان المسلمين يعظمون ابراهيم. ولكن هذه مغالطة منهم لان الصحابة الذين قاتلوا في هذه المعركة ما - [00:21:02](#)
ان هلال آآ الشهر قد دخل ما علموا ان هلال الشهر رجب قد دخل ظنوا انهم لا زالوا قالوا في جمادى الثانية. فبناء عليه هذا اي هذه المغالطة لا ترد عليهم. نعم. رحمه الله تعالى - [00:21:22](#)

قال عن ابن باز رضي الله عنهما عن امرأة عن وعن مسعود رضي الله تعالى عنه في هذه الاية فذكروا اهل القصة مبسوطه وقالوا فيها فقال المشرك يزعم محمد انه يتبع طاعة الله وهو اول من استحل الشهر الحرام. فقال المسلم انما قتلناه في جمادى. وقيل في اول رجب و آخر ليلة من جمادات - [00:21:42](#)

وغمد المسلمون سيوفهم حين دخل شهر رجب. وانزل الله تعالى تعييرا لاهل مكة. يسألونك عن الشارق او حرام قتالهم فيه قل قتال فيه كبير لا يحل وما صنعتم انتم ايها يا معشر المشركين اكبر من القتل في الشهر الحرام حين كفرتم بالله وصدتم عن محمد واصحابه واخراج - [00:22:02](#)

اهل المسجد الحرام حين اخرجوا منه محمد حين اخرجوا منه محمد صلى الله عليه وسلم اكبر من القتل عنده الله. وقد روي عن ابن عباس رضي الله تعالى قال اعلم هذا المال من رواية العوفي عنه واما الرواية بسعد البقال العكرمة عنه والمروات الكلبي عن ابي صالح عنه وهذه رواية - [00:22:22](#)

من حيث المعنى قال وصد عن سبيل الله يعني منعكم الناس عن الايمان بالله عز وجل وكفر اي اشراككم والمسجد الحرام اي عدم اقامتكم لتعظيم المسجد الحرام فاخرجتم المسلمين وهجرتموهم وعذبتموهم واخراج اهله منه اكبر عند الله - [00:22:42](#)
يعني اذا كانت هذا ذنب وهذا ذنب لكن اي الذنبين اكبر؟ وهذا هذه الاية فيها تنصيص على ان الذنوب تتعاضد بحسب الاحوال المحيطة بها او بحسب نفسها نعم او بحسب اثارها. احسن الله اليكم - [00:23:11](#)

رحمه الله تعالى وذكر ابن اسحاق ان ذلك كان في اخر يوم من رجب. وانهم خافوا ان اخروا القتال ان يسبقهم المشركون فيدخلوا الحرم وانه لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم ما امرتكم بالقتال في الشهر الحرام ولم يأخذ من غنيمتهم شيئا. وقالت قريش قد استهلوا - [00:23:31](#)

محمد واصحابه الشهر الحرام. فقالوا من مكة للمسلم انما قتل قتلوههم بشعبان. فلما اكثر الناس في ذلك نزل قوله تعالى يسألونه ومكان الشهر الحرام قتالا في الاية وروي نحو هذا الساع العروة والزهرى وغيرهما. وقيل انها كانت اول غنيمة غنمها المسلمون - [00:23:51](#)

وقال عبدالله بن جحش في ذلك وقيل لما انها لابي بكر الصديق رضي الله عنه تعدون قتلا في الحرم عظيمة واعظم منه لو يرى الرشد راشد سدوكم عن عن ما يقول محمد وكفر بالله والله راء وشاهد. واخراجكم من مسجد الله اهله لان لا يرى في البيت - [00:24:11](#)

لله ساجد في ابيات اخر. وقد اختلف العلماء في حكم القتال في الحرم. هل تحريمه باق ام نسخ؟ فالجمهور على انه نسخ تهريب ونص على نسخه الامام احمد وغيره من الائمة. وذهبت طائفة من السلف منهم عطاء في بقاء تهريبه. ورجحوا بعض المتأخرين واستدلوا - [00:24:31](#)

المائدة والمائدة من اخر ما نزل من القرآن وقد روي احلوا حلالها وحرّموا حرامها. وقيل انه وقيل ليس في هذا ليس فيها منسوخ

وفي المسند ان عائشة رضي الله تعالى عنها قالت هي اخر هي اخر سورة نزلت فما وجدتم فيها من حالاً تستحلون - [00:24:51](#) وما وجدتم فيه من حرم فهبوه. وروى الامام احمد بمسنده قال حدثنا اسحاق بن عيسى. قال حدثنا ليث ابن سعد عن الزبير عن جابر رضي الله تعالى عنه قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو في الشان الحرام الا ان يغزو او يغزوه اذا حضره اقام حتى ينسى له - [00:25:11](#)

يعني الاية الاية المائدة متأخرة النزول باتفاق المفسرين وفيها لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام اذا لا يحتمل النسخ فقول من قال انه منسوخ احد وجهين اما ان نقول ان مقصودهم بانه منسوخ اي مخصوص - [00:25:31](#)

مخصوص بالبداءة في القتال لا برد العدوان. وهذا له وجه واما من قال انه منسوخ مطلقاً فهذا ليس له وجه. لان الاية المائدة متأخرة النزول هنا قال جابر في رواية الامام احمد تأملوها لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو في الشهر الحرام الا ان - [00:25:54](#) يغزى فيغزو. فاذا حضره اقام حتى ينسخ. نعم احسن الله اليهم قال رحمه الله تعالى وذكر بعض ان النبي صلى الله عليه وسلم حاصر الطائف في شوال فلما دخل ذو القعدة لم يقاتل فصابره ثم رجع - [00:26:18](#)

وكذلك في عمرة الحديبية لم يقاتل حتى بلغوا ان عثمان قتل تباع على القتال ثمان ما بلغ وان ذلك لا حقيقة له كف. واستدل الجمهور بان تشتغل بين النبي صلى الله عليه وسلم بفتح البلاد مواصلة القتال والجهاد ولم ينقل عن احد منهم ولم ينقل على احد منهم انه توقف عن قتاله وطالب له في - [00:26:34](#)

وهذا يدل على اجتماع مع مسك ذلك والله اعلم. ومن اعجب الاشهر حور ما روي عن عبدالله بن عمرو. يعني هذا يدل على اجتماعهم على نسخ ذلك هذا تصور ذهني ولا يدل على الواقع - [00:26:54](#)

طيب اثبتوا لنا قتالا وقع في الاشهر الحرم حتى نقول نعم لم ينكره احد من الصحابة. بداءة بداءة هنا دائما نفرق بين القتال بداءة وبين القتال رد عداوة. نعم رحمه الله تعالى رضي الله تعالى عنه انه ذكر عجائب الدنيا فعد منها بارظ عاد عمودين - [00:27:11](#) عليه شجرة من نحاس فاذا كانت الاشهر الحرم قطر من الماء فملأوا منه حياطهم وسقوا مواشيهم وزروعهم. فاذا ذهب الاشهر الحرم انقطع يعني عجائب الدنيا عند عمرو بن العاص غير عجائب الدنيا عندنا ها - [00:27:38](#)

وعنده عجائب لان المزامير اللي حصلها كان فيها من العجايب والغرايب ما الله به عليم وكلها من الاسرائيليات نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى قوله صلى الله عليه وسلم رجب مضر سمي رجب رجب لانه كان يرجى ان يعظم كذا كذا قال الاصمعي والمفضل - [00:27:54](#)

وقيل ان الملائكة اذا معنى الترجيب يعني التعظيم الترجيب معناه التعظيم ورجب فلان فلانا اي عظمه. نعم وقيل لان الملائكة تتعجب للتسبيح والتحميد فيه وفي ذلك حديث مرفوع الا انه موضوع. واما اضافته وما اضافته الى المضر. فقيل ان موضة - [00:28:14](#) وكانت تزيد في تعظيم واحترامه فنسب اليهم لذلك. وقيل بل كانت بل كانت ربيعة. الصواب ان مظهر كانت لا شك لانها كانت تعظم وتحترم شهر رجب اكثر من غيرها من من الكفار ومن العرب - [00:28:36](#)

لكن الوجه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رجب مضر لانهم ما كانوا يغيرون بخلاف غيره من العرب فكانوا يغيرون رجب. اما يقدمونها واما يؤخرونها. نعم احسن الله اليهم قال رحمه الله تعالى واما اضافته الى مداركا تزيد في تعظيم موت احترام فنسب اليهم بذلك. وقيل بل كانت ربيعة - [00:28:53](#)

تحرم رمضان وتحرم مضي رجب ولذلك سماه رجب حقق ذلك بقوله الذي بين جمادى وشعبان وذكر بعض من شهر رجب بعد عشر أسماء شهر الله ورجب ورجب سنة والأصم والأصم منفس ومطهر ومعلى ومقيم وهارم ومقش ومقشش - [00:29:18](#) وذكر غيره ان له سبعة عشر اسما فزل رجب في الميم يعني الحرب فمنزعوا الاسنة. ويتعلق كثرة الاسماء دليل على تعظيم المسمى لا سيما ان هذه الاسماء لها معاني لها معاني - [00:29:38](#)

نعم يعني مثلا رجب اي معظم ورجب مضر الذي لا يغير ومن صلى الا سلة ومن صل الاسنة لان الناس اه يكفون سنة حرايبهم في هذا الشهر. والاصم لانهم لا يسمعون صوت قعقعة السلاح - [00:29:58](#)

ولا صب لان الناس لا يصبون فيه الدماء وهكذا الى اخره. نعم. احسن الله اليكم ويتعلق بشهر رجب احكام كثيرة منها اماكن الجاهلية واختلفت العلماء في استمراره بالاسلام كالقتال وقد سبكت وقد سبق ذكره. وكذا الذبائح فانهم كانوا في الجاهلية تذبحون ذبيحة يسمون العتيرا. واختلف العلماء في - [00:30:19](#)

اكثرهم على ان الاسلام افضل يعني الجاهليون كان عندهم آآ قربان يتقربان بها الى الله غير القرابة بنفس ناموا القربان الاول ما يتقربون به في عيد الاضحى وهذا من بقايا دين ابراهيم فيه - [00:30:39](#)
القربان الثاني من بدعهم انهم اضافوا قربانا في رجب الى الله. اذا صار عندهم والقربان الذي كان في عيد الاضحى يسمونه اضحيتهم والقربان الذي كانوا يقدمونه في رجب يسمونها عتيرة - [00:31:00](#)
اذا عندهم اضحية وعندهم عتيرة. الاضحية من بقايا دين ابراهيم عليه السلام والعتيرة من بدعهم. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرا. هذا نص واضح - [00:31:19](#)

في ان العتيرة من بدع المشركين لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرا اي هذا ليس مشروعاً ولو كان هذا من دين ابراهيم لما صح ان يقول لا فرع ولا عتيرا - [00:31:37](#)
وانما كان يقول اني نسخت او ابطل. نعم اسأل الله ان يقول رحمه الله تعالى ومنهم من قال بل هي المستحبة منهم المسييرين وحكاه الامام احمد وعن اهل البصرة البصرة ورجحه طائفة من الحديث المتأخر ونقل - [00:31:53](#)
تحمل عن احمد نحوه. لا شك ان العتيرة ليست بسنة لان حديث الصحيحين نص واما من استحبه فليس عنده دليل على الاستحباب الا اجتهاد خاطئ وما سيذكره من الادلة لا يدل على الاستحباب ابدأ - [00:32:08](#)

والعجب من بعض المعاصرين الذين الفوا في استحباب العتيرة وهذا خطأ منهم غفر الله لنا ولهم وبينت في مقالة لي ان العتيرة ليست سنة. والله لو كانت سنة لسبقنا اليها محمد صلى الله عليه - [00:32:28](#)
يفشل. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى في سنن ابي داود والنسائي وابن ماجه عن مخرج ابن سليم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعرفة ان اهل ان على كل اهل - [00:32:47](#)

بيت في كل عام اضحى وعتيرة. اضحية اضحية او عتيرة. وفي كل عام اضحية او عتيرة وهي التي يسمونها الرجبية. هذا الحديث لو صح هذا الحديث نقول لو صح هو ضعيف. لو صح فان معناه تفسير - [00:32:59](#)
الاضحية بالعتيرة وليس معناه انه يا تذبحون هنا يا تذبحون هنا. لانه اذا جاء عيد الاضحى والرجل يملك ليس له الخيار ان يؤخر الى العتيرة. فاهنا لتنوع الاسم لا لتنوع الحكم - [00:33:19](#)

لكن يحتاج الى فهم نعم اسأل الله رحمه الله تعالى في ان وضع في انه قال عن ابي الشاة انهم قالوا يا رسول الله انا كنا نعتروا فيه بالجاهلية يعني في رجب. قال اذبحوا لله في اي شهر كان وبروا الله واطعموا. اذا حديث نبيشة اذبحوا - [00:33:36](#)
بالله في اي شهر كان وبروا الله او بروا لله واطعموا. ما في دليل على استحباب عتيرة فعجب كيف يستدل بهذا الحديث على استحباب بل فيه النهي عن تخصيص رجب بالشهر - [00:33:59](#)

لماذا؟ لانه قال ايش اه لو صح قال اذبحوا لله في اي شيه تبي تتقرب الى الله؟ في غير الاضحية؟ تقرب في اي يوم في اي شهر. ليش تخصص رجب؟ نعم - [00:34:16](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى روى الحارث ابن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل في فرعون والعتائد فقال من شاء فرع شاء لم يفرغ ومن شاء عتر ومن شاء لم يعتب - [00:34:27](#)
اعتد وفي حديث اخر العتيرة حق وفي النسائي عن ابي ازيل قال قلت يا رسول الله كنا نذبح ذبائح في الجنة بالنسبة معنى الفرع هو اول نتاج الناقة اول فرع يعني اول نتاج يكون سواء كان ناقة او كان للاغنام للشاة فكانوا يتقربون بها الى الله - [00:34:37](#)
فالنبي صلى الله عليه وسلم قال من شاء عتر ومن شاء لم يعتب من شاء فرع ومن شاء لم يفرع يعني اذا كان مقصودك ان تتقرب

الى الله تقرب الى الله - 00:35:02

لكن لا تعتقد انه لابد انه ما يتقرب الى الله الا بالفرح هذا الذي قال عنه النبي صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عديرة لا تعتقد انه لا

يتقرب الى الله الا بالعتيرة هذا خطأ - 00:35:12

قرب الى الله اذبح لله في اي شهر تقرب الى الله بالذبيحة ما في اشكال نعم احسن الله اليكم وفي النساء قال قلت يا رسول الله كنا

نذبح ذبائح في الجالية يعني في رجب فنأكل نطعم منجانا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس به - 00:35:25

خرج الطبراني باسناد عن ابن باسل رضي الله تعالى عنهما قال استأذنت قريش قريش رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاعتيرة فقال اعط ركعة الجاهلية ولكن من احب منكم ان يذبح لله فيأكل ويتصدق فليفعل. وهؤلاء جمعوا بين هذه الاحاديث وبين احاديث لا

فرع ولا اتيرة. بين المنهي عنه وما - 00:35:42

كان يفعله الجليد من ذبحه لغير الله وحمله سفيان ابن عثيمين لا هذا ليس ذبحا لغيره. العكيرة لم يكن ذبحا لغير الله هذا خطأ العتيرة

كان ذبحا لله. اما الذبح لغير الله فكان عندهم لها اسماء اخرى - 00:36:02

الوسيلة والحام ها في القرآن مذكور ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وسيلة ولا حام. نعم وحمله سفيان ابن على ما ورد به نفر

الوجوه. ومن علماء من قال حديث ابي هريرة تصح من هذه الاحاديث واثبت فيكون العمل عليها دونها وهو طريق - 00:36:18

الامام احمد مبارك عن الحسن قال انما كانت العتيرة في الجالية كان احد يصومه رجل يعتر فيه يشبه الذبح هي رجل اتخاذه موسما

وعيدا كاكل الحلوى ونحوها. هذا كله كان موجود في الجاهل. اذا جاء رجب كانوا يعظمونه - 00:36:38

كتعظيم كتعظيمهم لعيد الاضحى. وهذا من اعياد الجاهلية ولا يجوز للمسلمين ان يتخذوا عيدا جاهلية مهما كان المسمى مهما كان

الاسم ليس للمسلمين الا عيذان نعم. وقد روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه كان يكره ان يتخذ رجب عيدا. وروي

عبدالرزاق عن ابي جريح عن طه قال كان النبي - 00:36:58

صلى الله عليه وسلم ينهى عن صيام رجب كله قبل ان لا يتخذ عيدا. واما عن ابن طاووس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم نتخذ شهر عيد شهرا عيدا ولا يوما عيدا. واصل هذا انه لا يشرع ان يتخذ المسلمون عيدا لما جاءت الشريعة باتخاذ عيدا.

وهو - 00:37:26

والفطر يوم الاضحى ويوم التشريق ويوم عيد العهد. ويوم الجمعة هو عيد الاسم وما عدا ذلك فاتخاذ عيد وموسم بدعة لا اوصل له

في الشريعة. سواء ارادوا تقرب الى الله او اراء لم يريدوا به التقرب الى الله. فاتخاذه عيدا بدعة - 00:37:46

بعض الناس يصح ان نقول انهم يسفسطون او يتفلسفون. يقول احنا نسوي عيد الام. نسوي عيد شيطعلولنا بعد عيد الحب ونسوي

عيد اه الوطن عيد مدري ايش عيد البلد عيد اه التاج - 00:38:03

الملك عيد كذا يقولون ما نريد به التقرب الى الله ومن قال لك انك اذا لم ترد التقرب الى الله ان هذا يجوز؟ اذا اردت التقرب جمعت

بين سوءتين لاحظوا - 00:38:23

جمع بينها سواتين بين مخالفة الشرع وبين البدعة ولكن لو انه ما تقرب الى الله وعمل فيكون خالف الشرع لان الشرع قال انه ليس

للمسلمين الا عيذان هذا هو الشر - 00:38:39

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى من احكام رجل ما ورد فيه من الصلاة والزكاة والصيام والاعتمار. فاما الصلاة فلم يصح

بشيء رجب صلاة مخصوصة تختص به ولا - 00:38:54

المميت بفضل صلاة الرغائب في اول يوم في اول ليلة الجمعة من شهر رجب كذب وباطل لا تصح. وهذه الصلاة بدعة عند جمهور

العلماء ما ذكر ذلك من عيال العلماء المتأخرين الحفاظ ابو اسماعيل الانصاري ابن السمعاني ابو الفضل ابن ابن ناصر وابو الفرج ابن

الجوزي وغيرهم وانما لم يذكروا - 00:39:05

متقدمون لانها احدثت بعدهم واول من ظهرت بعد الارض اول ما ظهرت بعد الاربعمائة. فلذلك لم يعرف المتقدمون ويتكلموا فيها.

صلاة الرغائب لم يعرفها لا الصحابة ولا التابعون ولا تبع التابعين. ثلاث مئة سنة مضت ولا احد من المسلمين يعرفون - 00:39:25

تياأس من صلاة الرغائب وهي الصلاة التي يصلها الناس اليوم في اول ليلة من ليالي شهر من ليالي آآ جمعة رجب مثل ما يسمونه بعمرة الـرجب. كلها من المحدثات. نعم - [00:39:45](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى واما الصيام فلم ينصح بفضل صوم رجب من خصوصه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه رضي الله عنهم والاك روي عن ابي قلابة قال في - [00:40:00](#)

قصر لصوامها رجب. قال البيهقي وابو قلابة من كبار التابع لا يقول مثله الا ان بلغ. وانما ورد في صيام الـاشهر الحرم كلها حديث مجيبة الباري عن ابيها او عمه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له صم من الحرم واترك قالها ثلاثة. وخرجه ابو داوود ابو داود - [00:40:10](#)

فغيره وخرجه ابن ماجة عنده صم اشهر اشهر الحرم اشهر الحرم. وكان قد كان بعض السلف يصوم الـاشهر الحرم كله منهم ابن عمر والحسن البصري واسحاق السبيعي وقال الثوري الـاشهر الحرم احب الي من الي ان اصوم فيها. وجاء من حديث حديث - [00:40:30](#) الرجل ابن ماجة ان اسامة ابن زيد كان يصومها شهر الحور فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم صم شوال فتارك اشهر الحرم وصام شوال باسنادهم قنطاط وخرجوا ابن ماجة ايضا بسد فيهم ضعف عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام رجب - [00:40:50](#)

والصح يوقف عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسله قد سبق لفظات. اما النهي عن صيام رجب فقد جاء عن عدة من التابعين ومن السلف - [00:41:10](#)

النهي عن صيام رجب لان اختصاصه بالصوم يكاد يضاهي الشرعية الله شرع صوم آآ رمضان والنبي صلى الله عليه وسلم حث على صوم شعبان فاذا ما صام الناس رجب صار ما في فرق - [00:41:24](#)

بين شعبان وبين رمضان. نعم احسن الله اليهم قال رحمه الله تعالى ورواه عبد الرزاق في كتابه عن داود ابن القيس عن زيد ابن اسلم قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قوما يصومون رجب - [00:41:41](#)

فقال اين هم من شعبان؟ وازهر بن سعيد عن امه انها قالت سألت عائشة عن صوم رجب فقالت ان كنت صائمة فعليه المروية مرفوعا ووقفه اصح. وروي عن عمر رضي الله عنه تحاديث الصوم احاديث ترغيب في - [00:41:53](#)

في الصوم في شهر شعبان كثيرة جدا. واكثرها في الصحيحين نعم وروي عن عمر رضي الله عنه انه كان يضرب اكف الرجال لصوم رجب حتى يضعوها عن الطعام ويقول ما رجبت ان رجلا كان يعظمه الجاهلية فلما كانوا يسموه ترك - [00:42:10](#)

في رواية كورها لن يكون صيامه سنة كره ان يكون صيامه سنة. وعن ابي بكرة انه رأى اهله يتهيا من صيام رجب. فقال جعلتم رجا كرمضان والقي السلال وكسر الكيزان. وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه كره ان يصام رجب كله. وان - [00:42:28](#)

رضي الله عنه وعن ابن عمر وابن عباس انهما كان يريان ان يفطر منه اياما وكره اناس ايضا وسعيد ابن جبير وكره صيام رجب كله سعي يحيى بن سعيد الانصاري والامام احمد وقال يفطر منه يوما او يومين وحكاه عن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم وقال الشافعي في - [00:42:48](#)

اخذ الرجل صوم شهر يكمله كما يكمل رمضان. واحتج بحديث عائشة رضي الله تعالى عن ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا قط الا رمضان. قال وكذلك يومان من الايام. قال وانما كرهت لان لا يتأسى رجل جاهل فيظنون ذلك واجب وان فعل - [00:43:08](#)

وتزول كراهة افراد رجل بالصوم بان يصوم معه شهرا اخر تطوعا عند بعض اصحابنا اشهر الحرمات او يصوم رجب وشعبان قد تقدم عن ابن عمر رضي الله عنهما وغيره صيام الـاشهر الحرم والمنصوص عن احمد انه لا يصومه بتمامه الا من صام - [00:43:28](#)

ومن دا الصحيح ان صوم شهر رجب لا ينبغي للانسان ان يصومه على خصوص وانما يصومه من كان يصوم غيره. انسان متعود يصوم الاثنين والخميس. انسان متعود يصوم الايام البيض. انسان متعود يصوم يوم - [00:43:48](#)

اترك يوم انسان متعود ان يصوم من كل شهر عشرين يوما هذا يبقى على عادته في رجب ولا في غير رجب. نعم احسن الله اليكم

وروي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يدل عليه. فانه بلغ وان قوما انكروا عليها انه حرف صوم رجب. فقال كيف وبمن يصوم -
[00:44:06](#)

هذي يدل على انه لا يصام رجب الا مع صوم الدهر. وروي يوسف بن عطية عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:44:26](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصم بعد رمضان الا رجباً وشعباً. ويوسف ضعيف جداً. وروي ابو يوسف القاضي عن ابن ابي ليلى عن اخيه عيسى عن عبد الرحمن ابن ليلى - [00:44:36](#)

عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم من كل شهر ثلاثة ايام. وربما اخر ذلك حتى يقضيه في رجب وشعبان ورواه عمرو بن ابي قيس قيس عن ابن ليلى فلم يذكر به رجلاً وهو اوصى واما الزكاة فقد اعتمد اهل هذه البلاد وما الزكاة - [00:44:46](#)

فقد اعتاد اهل هذه البلاد اخراج الزكاة لشهر رجب. يقصد البلاد هنا بلاد الشامية. البلاد الشامية فان اه فان انهم كان من عاداتهم اخراج الزكاة في شهر رجب. نعم. ولا اصل ذلك في السنة ولا عرف عن احد من السلف ولكن روي عن - [00:45:06](#)

انه خاطب الناس من على المنبر فقال ان هذا شهر زكاتك فمن كان عليه دين فليؤد دينه وليزكي ما بقي. خرجه مالك في الموطأ وقد قيل ان ذلك الشهر كان ان كانوا يخرجون فيه زكاتهم نسي ولم يعرف وقيل بل كان شهر محرم لانه رأس للحول. وقد ذكر -

[00:45:26](#)

الفقهاء ومن اصحابنا وفيهم ان الامام يبعث ساعاته لاخت الزكاة في المحرم. وقيل بل كان شهر رمضان لفضله وفضله صدقته وبكل حال فانما تجب الزكاة اذا تم الحول على المصعب. فكل احد له حول يخصه بحسب وقت ملكه للنصاب. اذا تم حوله وجب -

[00:45:46](#)

اخراج الزكاة في اي شهر كان. فان عجل زكاته قابل الحول اجزائه عند جمهور العلماء. وسواء كان تعجل لاغتنام زمن فاضل لاغتنام الصدقة على من لا يجد مثل مثلهم في الحاجات او كان مشقة اخراج الزكاة عليه عند تمام الحول جملة فيكون التفريق في طول

الحول ارفق به وقد - [00:46:06](#)

صرح مجاهد وبجواز التعجيل على هذا الوجه ومقتضى اطلاق الاكثرين وخانا في هذه الصورة اسحاق نقله عنه بالمنصور. يعني تعجيل الزكاة لاجل بوجود الضرورة هذا امر لا اشكال فيه. اما تعجيل الزكاة لاجل ادراك الزمن الفاضل فلم يأتي فيه النص -

[00:46:26](#)

واما تعجيل الزكاة للحاج جاء فيه حديث العباس وحديث خالد. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى واما اذا حال الحول فليس له التأخير بعد ذلك عند الاكثر من احمد يجوز تأخيرها لانتظار قوم لا يجدوا مثلهم في الحاجة واجز مالك واحمد في مرواة -

[00:46:46](#)

وفي رواية ما قالها الى بلد نقلها. نقلها الى بلد فاضل. فعلى قياس هذا لا يبعد جواز تأخيرها تأخيرها الى زمن فاضل تجد مثله كما رظوان وغيره. على على القياس. ولكن لا ينبغي العمل بالقياس ما دام لا يوجد نص لان هذه عبادات. نعم - [00:47:06](#)

احسن الله اليهم قال رحمه الله تعالى رضي الله تعالى عنه ان ان المسلمين كانوا يخرجون زكاتهم من شعبان تقوية على استعداد رمضان وبالاسناد واما الاعتبار في رجل فقد روي ابن عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر في رجب فانكر

ذلك عائشة عليه وهو يسمع فسكت واستحب الاعتبار - [00:47:26](#)

وفي رجب عمر بن الخطاب وغيره وكانت عائشة تفعل ابن عمر ايضا. ونقل المرسلين عن السلف انهم كانوا يفعلونه. فان افضل انساكا يؤتى بالحج في سفرة والعمرة في سفرة اخرى في غير اشهر الحج. وذلك من جملة اتمام الحج والعمرة المأمور به. كذلك قال وجوه

الصحابية وعمر - [00:47:46](#)

عثمان عينه علي وغيرهم. الصحيح انه لا مزية للعمرة في رجب. البتة. لم يأت ولا حديث واحد يدل على مزية العمرة في رجب. واما

ما يزعجه الناس من العمرة الرجبية فهذه بدعة محدثة. لا اشك فيه - [00:48:06](#)
النص على ذلك جمع من اهل العلم. ويمكن ان ترجع الى تبين العجب فيما جاء في رجب للمصنف رحمه الله. ولكن لو ان الانسان تيسر له العمرة في رجب هذا امر لا بأس به. انما جاء الحث على العمرة في رمضان. وما - [00:48:26](#)

عدا ذلك من الاشرف فالامر فيه سواء. نعم. احسن الله اليكم. وعلى هذا يكون لم يصح في العبادات في رجب لا الصلاة ولا الصوم ولا الزكاة ولا العمرة. طبعا الحج غير ممكن. نكمل بعد الاذان؟ لا ممكن - [00:48:46](#)

طيب الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله ونشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسولا الله اشهد ان محمدا - [00:49:06](#)

محمدا رسول الله حي على الصلاة لا حول حي على الصلاة حي على الفلاح لا حول ولا قوة الا بالله حي على الفلاح لا حول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله - [00:50:06](#)

اللهم صلي على محمد. كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد اللهم بارك على محمد اللهم ربنا نعم يا شيخ اسأل الله ان قال رحمه الله تعالى وقد روي انه كان في شهر - [00:51:16](#)

حوادث عظيمة ولم يصح شيء من ذلك فروي ان النبي صلى الله عليه وسلم ولد في اول ليلة منه وانه بعث في السابع والعشرين منه وقيل في الخامس والعشرين ولا يصح شيء من ذلك لا يصلح عن مقاسم محمد لا يصح شيء من ذلك من وجه ومن وجه اخر هو

مصادم لمصحة - [00:51:36](#)

فقد صح بما لا يدع مجالاً للشك ان النبي صلى الله عليه وسلم ولد في شهر ربيع الاول وان كان اختلف في اي يوم منه. وصح انه عليه الصلاة والسلام بعث في رمضان - [00:51:56](#)

شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن. نعم. وروي بسند لا يصح عن مقاسم محمد ابن عيسى الاسراء بالنبي صلى الله عليه وسلم كان وعشرين رجب وانكر ذلك ابراهيم الحرب وغيره وروي عن قيس ابن عباد قال في العاشر في اليوم العاشر من رجب يمحو الله ما

يشاء يثبت - [00:52:15](#)

وهذا ايضا لا يثبت. لم يكن الاسراع في رجب ولا يمحو الله ما يشاء ويثبت في راجح. نعم. احسن الله اليكم الجالية تحررت بتحرر الدعاء فيه على الظالم. وكان يستجاب لهم ولهم في ذلك اخبار مشهورة قد ذكرها ابن ابي الدنيا ذكرى مجاب الدعوة - [00:52:35](#)

وقد ذكر ذلك لعمر الخطاب رضي الله تعالى عنه فقال عمر ان الله كان يصنع بهم ذلك ليحجز بعضهم عن بعض وان الله جعل الساعة موعداكم والساعات ادهى وامر. وروى زائدة هذا الاثر عمر فيه دلالة على ان الله قد يجيب - [00:52:55](#)

ولبعض الكافرين اشياء لاجل آآ ما يتعلق بذلك من حكم يعلمها الله سبحانه وتعالى ومنها اهمال نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ورواه زائدة بن ابي رباح قاضية على زيد النميري على انس رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا

دخل رجل - [00:53:15](#)

رجب قال اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان ورؤيانا بنسعى عن ابي اسماعيل الانصاري انه قال لم يصح في فضل غير هذا الحديث وفي قول نظر فان هذا الاسلام فيه ضعف. وفي هذا الحديث دليل على استجابة على استحباب الدعاء. قول هنا -

[00:53:38](#)

لم يصح في فضل رجب غير هذا الحديث هذا فيه نظر لانه قد صح في الصحيحين فضل رجب من قوله صلى الله عليه وسلم قال منها اربعة حرم ثلاثة سرد وواحد فرد رجب مضى هذا يدل على الفضل. كونهم ينشروا الحرم - [00:53:58](#)

نعم احسن الله اليكم وفي هذا الحديث دليل على استحباب الدعاء بالبقاء الذين الفاضلة لادراك الاعمال الصالحة فيها. فان المؤمن لا يزيد عمره الا خيرا واو خير الناس من طال عمره وحسن عمله. وكان السلف يستحبون ان يموتوا عقب عمل صالح من صوم رمضان

ورجوع الحج. وكان يقال - [00:54:19](#)

من مات كذلك غفر له. كان بعض العلماء الصالحين قد مرض قبل شهر رجب فقال اني دعوت الله مؤخرا وفاتي لشهر رجب. فانه

بلغني ان لله في عتقاء فبلغه الله ذلك ومات في شهر رجب. شهر رجب لم يثبت ان الله عز وجل له عتقاء في شهر رجب - [00:54:40](#) ولكن لا شك ان الله سبحانه وتعالى يعتق كل تائب صادق في رجب او في غير رجب واما العتق العام فانما جاء فيه الحديث في ليلة النصف من شعبان وجاء فيه الحديث لما يكون من عتق الله في اخر رمضان - [00:55:00](#)

وجاء في الحديث لما يكون من عتق الله في يوم عرفة وفي يومه النحر نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى شهر رجب مفتاح اشهر الخير والبركة. قال ابو بكر الوراق البلخي شهر رجب شهر الزرع وشهر شعبان شهر - [00:55:23](#)

للزرع وشهر رمضان شهر حصاد الزرع وعنه قال مثل شهر رجب مثل الريح ومثل شعبان مثل الغيم ومثل رمضان مثل المطر وقال اعظم السنة مثل الشجرة رجب ايام توريقها وشعبان وايام تفريعها ورمضان وايام قطفها والمؤمنون قطابها - [00:55:42](#)

ليوم من سود صحيفته بالذنوب ان يبيضها بالتوبة في هذا الشهر. ومن ضيع اعمارهم في البطالة ان يغتنم فيه ما بقي من العمر. صحيفتك السوداء في رجب لصالح العمل منجما للهب. شهر حرام اتى من اشهر الحرم. اذا دعا الله فيه لم يوق به. طوبى لعبدا

زكاة فيه - [00:56:02](#)

له عمل فكف فيه عن الفحشاء والرياض. انتهت الفرصة بالعمل لدى الشر رغم واغتنام اوقات بالطاعات له فضيلة عظيمة. يا عبد

المنيب الوقت فان عفوي عن تاب قد وجب. في هذه الاشهر الابواب قد فوت الابواب قد فتحت للتائبين. فكل - [00:56:22](#)

فكل فكل فكل نحونا عربا فكل نحونا هربا حطورا وكائب في ابواب رحمتنا بحسن فكل النار ما طلب وقد نثرنا عليهم من قد نثرنا قد

نثرنا عليهم من عظم تعط فينا لسانه نثار حسن قبول فاز - [00:56:42](#)

ان هذا الخلاصة انه ينبغي للمسلم ان يشتغل في شهر رجب اه اولاً ان يعتقد حرمة هذا الامر الا هم ثانياً ان يعتقد انه من الاشهر

المعظمة عند الله عز وجل - [00:57:02](#)

ثالثاً ان يعلم ان الظلم فيه اشد من الظلم في غيره فيكيف نفسه عن الظلم رابعاً يتوب الى الله سبحانه وتعالى لانه زمان فاضل خامساً

يكثر فيه من نوافل الطاعات والعبادات - [00:57:22](#)

لانه في زمان فاضل دون اعتقاد سنية ذلك وانما الجواز. هذا مختصر ما ينبغي للمسلم ان يعتقد في شهر رجب واما ما يفعله بعض

الناس من البدع والمحدثات فعليه من يتوب الى الله سبحانه وتعالى - [00:57:41](#)

يرشدوا الى سنة النبي الكريم صلى الله عليه وسلم فان خير الهدى هدي محمد صلى الله عليه وسلم ترى الامور محدثاتها وكل محدثة

بدعة وكل بدعة ضلالة. نسأل الله جل وعلا ان يتوفانا واياكم على الاسلام - [00:58:01](#)

والسنة وصلي اللهم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اذا عندكم - [00:58:21](#)